

الدراري المضية شرح الدرر البهية

باب صلاة التطوع .

{ هي أربع قبل الظهر وأربع بعدها وأربع قبل العصر وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء وركعتان قبل صلاة الفجر وصلاة الضحى وصلاة الليل واكثرها ثلاث عشرة ركعة يوتر في آخرها وتحية المسجد والاستخارة وركعتان بين كل آذان وإقامة { أما مشروعية الأربع قبل الظهر والأربع بعده والأربع قبل العصر فلما ثبت في ذلك من حديث أم حبيبة قالت ((سمعت رسول الله ﷺ يقول من صلى أربع ركعات قبل الظهر وأربعاً بعدها حرمة الله على النار)) رواه أحمد وأهل السنن وصححه الترمذي وابن حبان وأخرج أحمد وأبو داود والترمذي عن ابن عمر (أن النبي ﷺ قال رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعاً)) وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان وابن خزيمة وأما الركعتان بعد المغرب وبعد العشاء وقبل الفجر فلما ثبت في الصحيحين وغيرهما من